مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: حقوق المرأة بين الرؤية الغربية والخصوصية الثقافية
اسم الكاتب: م.د. عماد رزيك عمر
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/883
تاريخ الاسترداد: 2026/11/01 14:11 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

حقوق المرأة بين الرؤية الغربية والخصوصية الثقافية

Women's rights between the Western vision and cultural specificity

م.د. عماد رزيك عمر

جامعة الانبار ـ كلية القانون والعلوم السياسية

Dr. Imad Rzayig Omer

University of Anbar - Faculty Law & Political sciences

٠٧٩٠٦٦٥٥٤٦٨

emad.omar@uoanbar.edu.iq

الملخص

يركز البحث على اختلاف المنطلقات الفكرية بين الفكر الغربي و القيم الاسلامية فيما يتعلق بقضية حقوق المرأة ومساواتها مع الرجل ، فعند تتبع الفكر الغربي نجد ان هناك تناقضات في النظر الى دور المرأة وذلك يعود جزئيا لتجاهل الخصائص البايولوجية للمرأة وتجاهل مسألة التكامل بين الرجل والمرأة ، في حين ان المجتمعات الاسلامية استقت مصادرها من القيم الاسلامية التي عملت توازنات تراعي هذه الفروقات، اهمية هذا التمايز بين الرؤيتين مهم جدا لتحديد التناقض بين

الاتفاقيات الدولية بما يتعلق في حقوق المرأة وخصوصية المجتمعات المسلمة اذ جاءت مقرراتها تحاكي رؤية الفكر الغربي للمرأة متجاوزة طبيعة القيم للمجتمعات الاخرى.

الكلمات المفتاحية : حقوق ، المرأة ، الفكر الغربي ، الاسلام

Abstract

The research focuses on the difference in intellectual perspectives between Western thought and Islamic values regarding the issue of women's rights and their equality with men. When following Western thought, we find that there are contradictions in looking at the role of women, and this is partly due to ignoring the biological characteristics of women and ignoring the issue of integration between men and women, while The Islamic societies derived their sources from Islamic values that created balances that take into account these differences. The importance of this distinction between the two visions is very important to determine the contradiction between international agreements regarding women's rights and the specificity of Muslim societies, as their decisions simulate the vision of Western thought for women transcending the nature of values of other societies

keywords :Rights, Women, Western Thought, Islam

المقدمة

تعد قضية المرأة من القضايا التي تثار حولها الكثير من الإشكاليات، وخاصة، في مجتمعاتنا التي تتأرجح بين العلمانية والإسلام، ولا ننكر اهمية قضية المساواة بين الرجل والمرأة ، الا ان هذه المسألة لم تتقدم خطوة واحدة عن نضالها ، وتعد واحدة من أهم مشاكل التي تتعلق بمسألة المساواة هي إيجاد الحلول اللازمة و المناسبة لتحقيق ذلك وعلى الرغم مما قدمته وتقدمه المنظمات الدولية والاتفاقيات والمؤتمرات ذات الصبغة العالمية من حلول وتوصيات و مقررات إلا إنها لم تأخذ بُعدها في المجتمع المسلم وذلك بسبب إن هذه الحلول لم تراعي بأي شكل من الأشكال الخصوصية الثقافية الإسلامية، فنحن لا يمكن أن ننكر القيم النبيلة التي تحملها التشريعات الإنسانية المعاصرة في ظاهرها و منطوقها ونصوصها على الأقل، إلا إننا لا نملك أن ننزع عنها أياً كانت مسمياتها وصياغتها صفة البشرية بالنظر إلى المشرع فيها هو من البشر وينطلق من موقع يمثل فئة معينة والدفاع عن مصالح بعينها، فمن الطبيعي أن تكون مصالح هذه الفئة هي الغالبة فضلا عن محاولة فرضها على الأخر بدعوى العالمية في حين إنها تحمل بين طياتها نظرة التفوق والاستعلاء و الهيمنة الثقافية والسياسية ، لذا ينطلق البحث من اشكالية ماهي التحديات التي تواجه تطبيق المعايير الغربية في حقوق المرأة في المجتمع المسلم ، في حين تتمحور الفرضية ان الاختلاف بين الرؤيتين الغربية والاسلامية في النظر الى دور المرأة واثر هذه القيم في مجتمعاها سيجعل تطبيق المعايير الدولية في حالة تناقض مع المجتمع المسلم ، وتبرز اهية البحث في خذه الفترة نتيجة انخراط العديد من الدول الاسلامية في المعاهدات الدولية بسبب الضغوط السياسية سيخلق مستقبلاً حالة من عدم الاستقرار في المجتمع الذي يحمل خصوصية قيمية ، ولغرض الإلمام في ما تقدم سيتم التطرق في البحث إلى موضوع انتهاك حقوق المرأة من خلال

تقسيمه إلى ثلاث مباحث المبحث الأول يلقي الضوء على حقوق المرأة في الرؤية الغربية ب،أما المبحث الثاني فانه تناول حقوق المرأة والمجتمع الإسلامي ،وأخيرا تطرقنا في المبحث الثالث إلى عالمية حقوق المرأة والخصوصية الثقافية الإسلامية عسى أن يسهم البحث في الإلمام بحقوق المرأة وايجا السبل المحلية لنهوضها في مجتمعاتنا الإسلامية .

I. المبحث الاول

حقوق المرأة في الفكر الغربي

من مصادر حقوق الإنسان هو القانون الطبيعي وقد تناول دارسوا الفلسفة الغربية موضوع حقوق الإنسان بالبحث والتأصيل فأرجعوها الى الحضارتين اليونانية والرومانية وذهب بعضهم ابعد من ذلك حيث عد الحقوق المقدسة الممنوحة للأخر بموجب القانون الطبيعي جزءا من القانون الديني [١] ، ومن ثم تبلورت الحقوق والحريات في الفكر الغربي مع انتشار المذهب الفردي الحر في القرنين (١٧ و ١٨) وترجمت إلى نصوص دستورية وقانونية، و مع وظهور مفكرين أمثال جان جاك روسو وجون لوك ومونتسكيو وغيرهم واستندت آراءهم إلى نظرية الحقوق الطبيعية على اعتبار أسبقية الفرد على الدولة وحقوقه يستمدها من طبيعتها لا من قوانين الدولة فحقوقه سابقة على وجود الدولة وقد كانت الدعوة إلى تحرير المرأة منذ القرن التاسع عشر اثر من اثار الحداثة الغربية التي أرادت تجاوز التراث الفلسفي والاجتماعي والقانوني المعادي للمرأة مع التأويل للتراث الديني الغربي المعادي للمرأة وذلك دون إعلان الحرب على الدين ذاته ولا على الفطرة التي فطر الله الناس

١- وليد سالم محمد، " إشكالية حقوق الإنسان في النظم السياسية العربية وأثرها في التنمية " ، *مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية* ،العدد ٨، المجلد ١٢ ،(٢٠٠٥) :ص ٢٣١.

عليها ذكورا وإناثا [٢]، وسنحاول ان نلقي الضوء على واقع المرأة وحقوقها في التراث اليوناني و فلاسفة عصر الحداثة والحركات النسوية .

I. أ. المطلب الاول

المرأة في التراث اليوناني

يمثل التراث اليوناني واحداً من اهم روافد الفكر الغربي ومن اهم الفلاسفة الذين تناولوا المرأة ومكانتها في المجتمع أفلاطون وأرسطو ، إما أفلاطون فقد أكد في كتابه (الجمهورية) على المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة في طبقة الحراس ويترتب على ذلك إلغاء نظام الزواج والأسرة والأطفال، وجميع النساء والأطفال يكونون مشاعا ويربى الاطفال في دور حضانة حتى يتفرغن النساء لإعمالهن على قدم وساق مع الرجل، المساواة مع الرجل كما يتم الحد من المهام التقليدية للمرأة لتقتصر فقط على الجهود الخاصة بطبيعتها البيولوجية من الحمل والرضاعة. وهكذا يتم اعتبار النساء طبقة الحراس في منزلة مساوية لخصائص الرجال في الوقت الذي يكون فيه الحديث عن الحقوق الفردية في سياق محاورة الجمهورية حديثاً لا معنى له لان المساواة أصبحت مطلقة ولتحقيق ذلك يجب تجريد الأنثى من جميع مشاعر الرقة والضعف وخصائص الأنثى عموما كالشعور بالخجل ومن العرى أمام الرجال او الشعور بالحب تجاه الرجل او مشاعر الأمومة كل ذلك يجب أن يلغى ونبحث لها عن وظائف أخرى مع الرجل [٣].

أما أرسطو عارض من وجهته رأي أفلاطون في فكرة المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة بل على العكس اجتهد لوضع نظرية فلسفية تتفق مع التراث اليوناني في مبدأ عدم المساواة بين الرجل والمرأة ، ويرى ان المرأة عملها ينحصر داخل الأسرة

٢ - احمد عمارة في تقيمه كتاب مثنى أمين الكردستاني ،*حركات التحرير المرأة من المساواة إلى الجندر دراسة إسلامية نقدية*،ط١،(القاهرة : دار العلم للنشر والتوزيع ،٢٠٠٤)،ص٤.

٣ - احمد المنياوي،*جمهورية أفلاطون*، (القاهرة : دار الكتاب العربي للنشر ،٢٠١٠)،ص١٤١-١٤٢.

ويقتصر وجودها على الأعمال المنزلية وإنجاب ورعاية الأطفال ، ولا يكتفي بهذا القدر من النقائص بل يضيف عدم قدرة المرأة على ممارسة الفضائل الأخلاقية المختلفة على نحو ما يفعل الرجل وعدم قدرتها على شغل أي منصب اجتماعي أو ثقافي أو سياسي ان مهمتها تقتصر فقط على الإنجاب وإدارة الأسرة [٤].وتأتي خطورة نظرية أرسطو عن المرأة إنها رسخت في الفكر الغربي و وجدت لها صدى بعد ذلك كثيرا في تراثنا العربي ربما لأنها وجدت أرضا خصبة مهيأة لتقبلها بما تحتوي من أراء مماثلة لا ينقصها سوى التنظير[٥] وظلت النظرة الأرسطية مسيطرة على التراث الغربي قائمة طوال العصور الوسيطة مع إضفاء صبغة دينية عليها وبقيت المرأة خاضعة للرجل.

I. ب.المطلب الثاني

المرأة عند فلاسفة الحداثة

تصدرت الفلسفة الغربية نظرية الحقوق الطبيعية والتي يمتلكها الإنسان ، وهي سابقة في وجودها على المجتمع والدولة وهي أساس القانون الذي هو الوسيلة المعبرة عن هذه الحقوق الجانبية لها من أي اعتداء ومن ثم غير قابلة للإسقاط والتعديل أو التنازل فهي اذاً امتيازات طبيعية مطلقة سابقة في وجودها على القانون والمجتمع لأنها تستند إلى حالة الطبيعة [٦] ، ومن الفلاسفة في عصر الحداثة الذين كانت لهم آراء في المرأة روسو وجون لوك وستيورات ميل .

روسو ينطلق من حالة الطبيعة هي التي حددت دور الانثى بعيداً ان يكون شيئا قد فرض عليها او تطور اليها عن طريق النظم الاجتماعية والثقافية والاقتصادية فأن السلبية والخضوع والاعتماد على الاخر والاحتشام والخجل ونقص العقل والحساسية

٤ - امام عبدالفتاح امام ، *ارسطو والمرأة*، (القاهرة :مكتبة مدبولي ،١٩٩٦)،ص٨.
٥ - نفس المصدر،ص٧.
٦ - برهان غليون ،*نقد السياسة والدين* (بيروت :المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،١٩٩٣)،ص١٥١.

كلها خصائص منحتها الطبيعة " [٧] لذا استبعد روسو النساء من المواطنة من خلال منحهن حق الانتخاب وتكون جزءا من الارادة العامة فليست هناك مساواة مع الرجل مبنية على العقد الاجتماعي وذلك لانه مخالف لقانون الطبيعة المقدس [٨]

، أما جون لوك يرى ان إن دور المرأة داخل الأسرة فقط وليس لها دور خارج الأسرة لأي نشاط ثقافي ولا سياسي ولا اجتماعي وإنما تبقى تحت سيطرة الرجل[٩].

رغم إن أفكار روسو ولوك أثرت في الثورتين الأمريكية والفرنسية إلا إنها من حقوق ناحية المرأة جاءت عقيمة حتى كانت المناقشات إثناء الثورة الفرنسية حول ما إذا كانت المرأة أنساناً ينطبق عليه مبدأ إعلان حقوق الإنسان والمواطن و لم يعترف لها بالحقوق حتى بعد أن اعترف بها كإنسان [١٠] .و هنا نجد ان اراء روسو حول النساء تنبع من نظرته البطرياركية الاسرية التقليدية بان وهو الموقف الذي يتسق مع الفكر اليوناني رغم ان لوك وجان جاك روسو قدموا نظريات اخلاقية وسياسية واجتماعية تؤكد علىقيم الحرية والمساواة الا ان تأثير الفلسفة اليونانية عميقة في الفكر الغربي .

كانت افكار جون ستيوارت اكثر انصافاً للمرأة والذي ادان طبيعة العلاقات الاجتماعية التي تحكم الرجل بالمرأة ويرى ان هذه المشكلة محاطة بعواطف وانفعالات رغم موافقته على طبيعة تقسيم العمل التقليدية داخل الاسرة ولكن يترك للنساء الخيار بين العمل والزواج [١١].ومن بعدها بدأت حركات مطالبة بحقوق المرأة وانبثقت عنها حركتين نسويتين للمطالبة بحقوق المرأة.

٧ - سوزان موللر اوكين ، ، *النساء في الفكر الغربي* ترجمة امام عبدالفتاح امام ، (القاهرة ، المجلس الاعلى للثقافة ،٢٠٠٢)، ص١٢٩

- سوزان موللر ص٨١٦٨

٩ - امام عبدالفتاح امام ، *جون لوك والمرأة* ، (القاهرة، دار التنوير للطباعة والنشر ،٢٠٠٩)، ص٨٠-٨١.

١٠ - برهان غليون ،مصدر سبق ذكره،ص١٥١.

١١ - للمزيد ينظر ،جون ستيورات مل ،*استعباد النساء*،ترجمة امام عبدالفتاح امام ،(القاهرة، مكتبة مدبولي ١٩٩٥).

I. ج. المطلب الثالث

الحركات النسوية المطالبة بحقوق المرأة

تعاقبت على أوربا حركتين نسويتين للمطالبة بحقوق المرأة ،الأولى الحركة القديمة هي حركة (تحرير المرأة والدفاع عن حقوقها) والتي تدور بإطار إنساني و تؤمن بفكرة مركزية الإنسان في الكون وبفكرة الإنسانية المشتركة وبفكرة الإنسان الاجتماعي الذي يستمد إنسانيته من انتمائه الحضاري والاجتماعي، وغالبا ما تطلب الحركة حصول المرأة على حقوقها كاملة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لذا تتحرك هذه الحركة داخل المفاهيم الإنسانية مثل مفهوم الأسرة باعتبارها أهم المؤسسات الإنسانية ويكتسب داخل إطار الهوية الحضارية والأخلاقية ومفهوم المرأة باعتبارها العمود الفقري لهذه المؤسسة [١٢] . فأقصى ما طمحت إليه حركات تحرير المرأة هو إنصافها من الغبن الاجتماعي التي لحق بها مع الحفظ على فطرة التمييز بين الأنوثة والذكورة وتمايز توزيع العمل وتكامله في الأسرة والمجتمع على النحو الذي يحقق المساواة المتكاملين بين الرجل والمرأة [١٣].وقد حققت هذه الحركة نتائج طيبة في مجتمعاتها إلا إن نتيجة للثورة التكنولوجية وما رافقها من أحداث وتطورات ،شهد وضع المرأة تطورا إلا أن المعيار الأساسي من وراء الدعوة لحقوق المرأة ومساواتها بالرجل لم يكن المنفعة الاجتماعية بقدر ما كان المنفعة الاقتصادية .و دخلت الحضارة الغربية توجهاً وبدأت بصياغة الإنسان ذاته وفق المنفعة المادية وأصبح العامل الاقتصادي هو المحكم وبدا الاهتمام بالمرأة العاملة دون المرأة الأم والاهتمام بالإباحية دون القيم الأخلاقية والاجتماعية الأساسية لتماسك الأسرة ،فالأسرة عموما هو عمل لا تتلقى عليه المرأة أجرا[١٤] ، و تبلورت

١٢ - عبدالوهاب المسيري ، *قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الانثى* ، (القاهرة ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ،اغسطس ٢٠١٠)،ص١٤-١٦.

١٣ - احمد عمارة ،مصدر سق ذكره،ص٣.

١٤ - عبدالوهاب المسيري ، مصدر سبق ذكره، ص١٧.

في ستينيات القرن العشرين حركة جديدة تأثرت إلى حد بعيد بفكر ما بعد الحداثة الغربية والتي تحمل كل معالمها تطرفا الذي وصل إلى حد الفوضوية والعبثية والدعوة إلى التفكيك والثورة على كل الهياكل النمطية التقليدية في المجتمع وعلى اللغة وعلى الدين والتقاليد والأعراف.في خضم هذه النزعة جاءت الحركة النسوية المتطرفة (Feminism) و التي تبنت النزعة الأنثوية المتطرفة و مبدأ الصراع بين الجنسين الإناث والذكور انطلاقا من إن العداء هو أصل العلاقة بين الطرفين وليس التكامل ودعت إلى ثورة على وضع المرأة في الدين و اللغة والعقائد والتاريخ والعادات والتقاليد والأعراف وسمحت للأنثى ان تستقل استقالا تاما عن عالم الرجال ، ولهذه الحركة عدة أبعاد أساسية منها [١٥]:

-بعد سياسي :هي جماعة ضغط سياسي تمارس العمل السياسي من خلال الضغط والتأثير على مراكز القرار السياسي.

-بعد حقوقي :فهي حركة تطالب بتشريع قوانين تضمن حقوق وحريان النساء بشكل أفضل كما إنها تراقب التطبيق العملي للقوانين ومدى مصداقيتها وفعاليتها.

-بعد عقائدي وفلسفي :هي مدرسة فلسفية مستقلة بذاتها وهي لا تكتفي بتغير المرأة الغربية ولكن كل نساء العالم وتقوم بدراسات وأبحاث مستقلة عن الأنثوية وتلجأ إلى توجيه انتقادات حادة وجوهرية لكل الأديان بما فيها الإسلام.

تؤكد الحركة المتطرفة على فكرة تقول إن المجتمع يقوم على الفرد وليس على الأسرة والعائلة، ولهذا فأن الخطط والسياسات التي ترسم للمجتمعات والأمم يجب أن تبنى على الفرد ولم يعد للعائلة وللأسرة شأن يذكر في خضم دراساتهم، فالفرد بفرديته هو المقصود رجل كان أم امرأة ، والمرأة كفرد هي مالكة لجسدها وحرة فيه

١٥ - مثنى امين الكردستاني ،مصدر سبق ذكر،ص٣٥-٣٦.

تتصرف فه جنسيا مع من تشاء و وفق ما تشاء وبما في ذلك حرية التصرف في الحمل وفي الجنين وبالإجهاض لأنه جزء من جسدها ، فالتعبير الحر عن الجسد هو جزء من الحرية حتى لو اتخذ شكل الشذوذ والبغاء ،كما إن الغيرة عاطفة برجوازية يجب التخلص منها وان الحياء مرض يجب العلاج منه وان العفة تخلف وكبت ورأت أن الأمومة قوالب جامدة وجائرة لأنها لا تحقق إي عائد مادي ورأت في الإنجاب عبودية للمرأة وجعل التربية للدولة والمجتمع لا المرأة والأسرة [١٦] ، وما يثير الانتباه إن موقف وأفكار الحركة النسوية المتطرفة يماثل إلى حد بعيد موقف أفلاطون من المرأة في طبقة الحراس في جمهوريته من مشاعية المرأة والطفل و بتقييد عملية الإنجاب للحراس وإلغاء الأسرة وجعلها تقوم بواجبات الرجل وهو ما يبين تأثير الفكر اليوناني في المجتمعات الحديثة . وتأتي خطورة هذه الحركة من حيث ان جل أعضاء المنظمات النسوية والتي لها باع كبير في المحافل الدولية والاتفاقيات لحقوق المرأة هن وجاءت مقررات اغلب المؤتمرات والتوصيات انعكاس لهذه الحركة .

ومن خلال عرض هذه الأفكار نجد إن دعوات حقوق المرأة في جنباتها ان تكون ضد انثوتها وضد طبيعتها البايولوجية ، فالمساواة لا يعني أن تتشبه بالرجل أو أن تلغي ذاتها وخصوصيتها، و وتجعل من الرجل وصفاته ومهامه و واجباته هي القياس لحقوقها متجاهلة نفسها ، فالمساواة المطلقة مخالف للطبيعة البشرية وهو ما أنتج لنا جنس ثالث أي أنهن لا نساء ولا رجال ،كما ان تحقيق هذه الأفكار في المجتمعات الإسلامية فيع نتائج سلبية من حيث حرمانها الكثير من الحقوق منها المهر والنفقة ، كما ان دفع المرأة بالمجال العام بدون حصانة ثقافية للمجتمع خصوصا المحافظ سيؤدي الى تعريضها للتحرش والعنف في كل مكان ،وعند

١٦ - احمد عمارة ، مصدر سبق ذكره،ص٦.

النظر في إحصائيات انتهاك حقوق المرأة في الغرب والعنف الموجه ضدها تفاجأ إن الدول الغربية التي تحمل لواء حقوق الإنسان تعد من اكبر الدول التي يمارس فيها العنف ضد المرأة ، فعلى سبيل المثال إن الولايات المتحدة سجلت مرتبة متقدمة في الدول التي تمارس العنف ضد المرأة بحسب تقرير منظمة العفو الدولية لعام٢٠٠٠ [١٧] .

ان مصلحة اي شعب لابد ان تقوم على التوازن بين الجانب المادي والمعنوي بين متطلبات مشاركة المرأة في العمل لزيادة الدخل القومي فبالرغم ان المرأة الغربية تحررت مظهريا بمنحها حريات فردية في أن تفعل ما تشاء وحريات جنسية لدرجة اضعف الزواج الشرعي ،ورغم كل هذه الحريات الفردية فإنها لم تحقق المساواة مع الرجل في الأجور وبشروط العمل أو اتخاذ القرارات ولم تحمها من العنف المنزلي والاجتماعي الذي تتعرض له ، بل على العكس علاج مشكلة المساواة حسب الرؤية الغربية وتنصل المرأة من واجباتها في الأسرة قد ولد مشاكل اجتماعية جديدة ، دعوا إلى مغادرة الأسرة كسجن للمرأة فولدت تضاؤل العقود الزواج بين الجنسين وتصاعدت زواج الجنس الواحد بدون عقد، عالجوا مشكلة زواج القاصرات فولدت مشكلة إنجاب المراهقات و ولادات الأطفال غير الشرعيين ومشاكل الإجهاض التي تنتهك أهم حق من حقوق الطفل وهو حق الحياة .

وقد اعترف المنصفون من مثقفي الغرب إن المساواة بين الرجل والمرأة لاتعطي النتائج المقبولة ولا تبني أسرة متينة، فالمرأة التي يتكلمون عن حقوقها هي وحدة مستقلة بسيطة كمية أحادية البعد غير اجتماعية وغير حضارية لا علاقة لها بأسرة أو مجتمع او دولة أو قيم أو مرجعية تاريخية أو أخلاقية هي مجموعة من الحاجات

١٧ - للمزيد حول هذه الاحصائيات ينظر ،ياسين محمد حسين ،" حقوق المرأة بين النصوص التشريعية الغربية الحديثة وبين الواقع الاجتماعي" ،*مجلة قضايا سياسية* ،العدد ٢٢/٢١،كلية العلوم السياسية جامعة النهرين، بغداد،(٢٠١٠) .

المادية البسيطة المجردة التي عدتها الاحتكارات وشركات الإعلانات وأزياء الصناعة اللذة الإباحية[١٨].

إن مرجعية التراث والعقل في حقوق الإنسان لم يكن في كثير من مراحله مشرقا تجاه حقوق المرأة فمنذ عهد اليوناني في فلسفة أفلاطون كانت هناك فكرة إلغاء المرأة في جمهوريته وعندما ناقش مسألة الملكية وضعها من ضمن ملكية الرجل في حين رسخت أفكار أرسطو عميقا في التاريخ الغربي ونظرته تجاه المرأة ، وحتى فلاسفة العقد الاجتماعي لم يتخلصوا من هيمنة الفلسفة الأرسطية ،إلا إن ستيوارت مل فتح عهدا من جديدا لحقوق المرأة وبدت بعدها حركات اجتماعية نسويه داعية إلى حقوق المرأة ضمن السياق المجتمعي، إلا إن ولادة حركات تدعو إلى النوع و الجندر والانغلاق على الذات ومغادرة المرأة لخصوصيتها جعل مسألة حقوق المرأة وان كان ظاهريا مساواة المطلقة إلا أنها أصيبت بالردة وكانت أفكارها مماثلة إلى حد كبير أفكار أفلاطون .

II.المبحث الثاني

حقوق في المجتمع الإسلامي

II.أ. المطلب الاول

أهمية دور المرأة في المجتمع

تحتل المرأة مكانة مركزية في الثقافة الإسلامية وذلك إن دورها في المجتمع المسلم دور كبير يتجاوز إنها تمثل نصف المجتمع ، وذلك من خلال الأدوار التي تقوم بها و الخدمات التي تقدمها والتي تأخذ اغلبها طابع اجتماعي وهي لا تقدر بثمن إذا ما أردنا إن نقارن خدماتها بنظرة مادية غربية، فالمرأة في المجتمع المسلم على

١٨ - عبدالوهاب المسيري ، مصدر سبق ذكره ، ص١١.

العكس من المجتمع الغربي هي الرابط والركن الركين فهي زوجة و أم وبنت وأخت وجدة وعمة وخالة ولكل هذه الأدوار الاجتماعية لها مكانة خاصة في نفوس مجتمعاتنا ولها تأثير خاص في أهم تنظيم اجتماعي وهي الأسرة، والتي تعرف إنها جماعة اجتماعية أساسية ودائمة ونظام اجتماعي رئيسي، وليست هي أساس وجود المجتمع فحسب بل هي مصدر الأخلاق والدعاية الأولى لضبط السلوك والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية [١٩]. فالأسرة أولى الجماعات ذات التأثير العام لضبط سلوك الفرد عن طريق التدريب والتلقين التلقائي وعلى الرغم من إن مشاعر الوالدان تكون متساوية تجاه أبناءهم ولكن نجد إن دور الأم في التربية يكون اكبر مساحة وأكثر ارتباطا عاطفيا [٢٠]. فعمل المرأة التربوي داخل الأسرة إذا أرادت إن تؤدي عملها بأمان، ولا احد يمكنه مراقبتها إثناء أدائها فهي تؤديها في رقعة الحياة الخاصة، بها فهو عمل لا يمكن حساب ثمنه مع إن قيمته مرتفعة [٢١] ، ان دور المرأة كبير جدا تجاه أبناءها كأم للأطفال و ولية أمرهم فحبها يعد أثمن واجباتها إن ما يحمل المرأة تجاه أبناءها هي التزامات لا تستطيع إن يجسدها سواها إذ إن جميع المؤسسات الصحية والغذائية والتربوية المعاصرة لم تستطع أن تقدم ما قدمت وتقدمه الأم بنفس الأداء والكفاءة فهذه التزامات لها أبعاد تخدم الأسرة والمجتمع والأمة والإنسانية بنشأة جيل صالح للإنسانية[٢٢] .

وأهمية دور المرأة الأم في الأسرة نابع ذلك من اهمية الطّفل وما تربطه من علاقة خاصة، بأمّه، فعملية التنشئة الاجتماعية تهدف الى بناء شخصية الأبناء وتعمل على نقل التراث المعرفي من جيل لأخر إن أهمية السنوات الأولى ما يتعلق

١٩ - مهدي محمد القصاص ،*علم الاجتماع العائلي* ،(المنصورة كلية الاداب جامعة المنصورة ،٢٠٠٨) ،ص٨ .

٢٠ - كواكب صالح حميد ،"المرأة والالتزمات الاسرية " ،*مجلة الاستاذ* ،العدد ٢٠١،كلية التربية ابن رشد،جامعة بغداد، (٢٠١٢) ،ص٥٥٢.

٢١ - عبدالوهاب المسيري ،مصدر سبق ذكره ،ص١٨.

٢٢ - - كواكب صالح حميد ، مصدر سبق ذكره ،ص٥٥٠.

بها مهم جدا في حياة الطفل كما ان طبيعة العلاقات الاجتماعية مع الام والأشخاص المحيطين به له تأثير على الصورة التي يكونها الطفل عن نفسه، الأم فتلعب دورا فعالا في تنشئة أبناءها بما يتوافق و يتلائم مع عادات وتقاليد وعقائد المجتمع والضوابط والقيم والاتجاهات السائدة [٢٣] لم تعد الفكرة السائدة في عالمنا المعاصر، الذي كانت فيه عوامل تحقيق التنميّة و التقدم تكمن في استغلال سطح الأرض وما يوفره لمستغليه من خيرات، و في بطنها وما تحتويه من كنوز و ثروات طبيعية وانما حل محلها عملية تنمية الراس المال العرفي والتنمية البشرية [٢٤] .

ان خصوصية المرأة في مجتمعاتنا ان أدوارها تقوم على أوضاع يقرها الدين والمجتمع فهي ليست عملا فرديا أو إراديا ولكنها من عمل المجتمع وثمرة من ثمرات الحياة الاجتماعية فأحكام الشرائع الدينية هي المتحكمة في المجتمعات الإسلامية وهي التي تعالج مسألة الحقوق والواجبات داخل الأسرة بادق التفاصيل [٢٥] إن واجبات الإسلام هدفها ترسيخ دعائم الأسرة واستقرارها فالالتزام بها يؤدي إلى ثبات الأسرة وتماسكها ولكل من الزوج و الزوجة حقوق ومسؤوليات وعليهما واجبات تجاه الأولاد وهذا ما يتمخض عنه تحديد المسؤوليات الملقاة على كل فرد من من أفراد الأسرة حيث الالتزام بالحقوق والواجبات يؤدي إلى استقرار الأسرة [٢٦].ولا يقف دور المرأة على الأسرة فالعديد من النساء في مجتمعنا فقدت زوجها فنجد ان اغلبهن انبرت للعمل واعالت أبناءهن و أوصلوهم الى مراحل متقدمة والشواهد في المجتمع العراقي كثيرة فالمرأة من الممكن أن تؤدي دور الرجل في العمل ولكن هل يستطيع ان يقوم الرجل بمكان المرأة داخل الاسرة؟

٢٣ - نفس المصدر.

٢٤ - نعمان عبدالغني ،مكانة المرأة الانسان في المجتمع العربي ،موقع الجمعية الدولية للمترجمين واللغوين العرب http://www.wata.cc/forums/showthread.php?51755-%

٢٥ - مهدي محمد القصاص ،مصدر سبق ذكره ،ص٢٩.

٢٦ - - كواكب صالح حميد ، مصدر سبق ذكره ،ص٥٤٩ .

كما ان للمرأة بعداً رمزيا في المجتمع المسلم منها قدسيتها الاجتماعية فهي رمز العطاء والخير والعفاف وكرامة الاسرة وأساس مسألة طهارة النسل فهي من واجباتها الفطرية و وظائفها الطبيعية التي يتوقف على ادائها بقاء المدنية بل بقاء الجنس البشري، وهذه الرمزية في المجتمع تحكمها أعراف مستمدة من روح الدين و ذلك للحفاظ على الاسرة والزواج والحفاظ على عرضها قبل الزواج وبعده كل ذلك جزء من الأسرة وركنا اساسيا من اركانها [٢٧].ويقول احد العلماء الغربين(بولدي كلا) " الاسلام الدين الوحيد بين جميع الاديان الذي اوجد بتعاليمه السامية عقبات كثيرة تجاه ميل الشعوب الى الفسق والفجور ويكفيه فخرا انه قدس النسل وعظمه ليرغب الرجل بالزواج ويعرض عن المحارم وان الاسلام قد حل بعقلية عالية عادلة اغلب المسائل الاجتماعية التي لم تزل الى الان تشغل مشرعي الغرب بتعقيداتها" ، وعندما أتأمل النظرة الغربية المتطرفة للمرأة أجد إننا سوف تفقد معها ادوار المرأة سواء أم أو أخت..الخ وحينئذ سنعرف قيمة المرأة وبسقوط الام والزوجة والاخت تسقط الأسرة ويتراجع الجوهر الإنساني في المشترك ويصبح كل البشر أفرادا يعكسون حالة الطبيعة [٢٨] . فالمرأة في الحقيقة والدة ومربية للمجتمع بأسره في مدرسته الأولى على الأقلّ التي تطبعه إلى حد بعيد في بقية مراحل حياته. من هنا تأتي أهميّة و ضرورة العناية بالمرأة وإيلاءها ما يوافق قيمتها و أهميّتها من الاعتبار الصّحيح و العناية الفائقة استقام المجتمع كله و صلح حاله . أمّا من أهملها و حط من قيمتها سيحدث ضرار كبيرا في المجتمع.

٢٧ - فؤاد عبدالكريم بن عبدالعزيز ،*العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية* ، (الرياض ،مجلة البيان ، ٢٠٠٥) ،ص١٩.

٢٨ - عبدالوهاب المسيري ، مصدر سبق ذكره،ص٣٧.

II.ب. المطلب الثاني

حقوق المرأة في الإسلام و عدم المساواة في الموروث الاجتماعي.

إن الديانات السماوية تعد من المصادر الإلهية لحقوق الإنسان فهي جاءت لإقامة كيان اجتماعي وسياسي يؤمن بوحدانية الله ويحكم بأوامر الله بمعنى إدارة شؤون المجتمع وعلى السلطة السياسية ان تكفل تنزيل الشرع على الواقع وتضمن حماية حقوق الأفراد من الاعتداء وهذا ما جاءت به الشريعة الإسلامية لتؤكد ذلك بدءا من التكريم المتمثل في خلق الإنسان ومنحه حق الحياة ومن ثم تكريمه وتفضيله بمنحه حقوقا وحريات راسخة في الشريعة[٢٩] و الدين الإسلامي حقيقةً سيضل في مجتمعاتنا من الناحية الرسمية على الأقل عقيدة أساسية وإطارا مرجعيا واسع النطاق و من المتوقع ان يتنامى اهتمامات الكتاب و الباحثين الذين يطرحون المنظور الإسلامي لكل ما يستجد او يتجدد الاهتمام به في واقعنا الاجتماعي ، ومن ناحية حقوق المرأة الإسلام نظر اليها نظرة واقعية تنسجم مع مقتضيات الفطرة والخلق وتتناغم مع منهجية الوسطية والاعتدال وقد أكد تعالى المساواة في القيمة الإنسانية ، وأول ما يطالعنا من جوانب هذه المساواة إن القران حينما تحدث عن الأصل الذي تفرع منه الإنسان جعل المرأة مرتبطة فيه للرجل ومن مجموعهما تعددت القبائل والشعوب وانتسب الأفراد بالبنوة لكل من الرجل والمرأة ومعنى هذا إن لا تفاضل بينهما من جانب الإنسانية وان التفاضل يكون بما يكتسبه الإنسان من الخلال التي ترقي الإنسانية إلى المستوى الفاضل (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ

٢٩ - وليد سالم محمد، مصدر سبق ذكره ، ص ٢٣٠.

وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [٣٠] (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [٣١]

وقد ترتب على أصل المساواة الإنسانية بين الرجل والمرأة ضوابط مهمة :

الأول : المساواة في المطالبة بالتكاليف الشرعية وفيما يترتب عليها من ثواب وعقاب وهو تكليف متساوي لكل ما يتصل بشؤون الدين والدنيا (وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) [٣٢] .

الثاني : الذي يترتب على أصل المساواة الإنسانية في الإسلام هو ضابط المساواة في الأهلية المدنية والقانونية فالمرأة ذات شخصية قانونية مستقلة عن الرجل من حيث مسؤوليتها عن نفسها وأهل لاكتساب الحقوق المدنية وحق التملك والبيع ومباشرة جميع أشكال العقود المدنية .

الثالث: يخص الحقوق السياسية للمرأة ومنها الانتخاب و تولي المناصب السياسية والسيادية فقد اقر الفقهاء للمرأة تولي المناصب العامة وقد أجازت الحنفية تولي المرأة القضاء في غير الحدود والقصاص وذهب ابن جرير الطبري إلى تولي القضاء بدون تقييد ،أما فيما يتعلق تولي المرأة المناصب السيادية فهي أكثر المجالات خلافية في ميدان الفكر السياسي الإسلامي ، فقد اجمع الفقهاء الأقدمون على عدم جواز تولي المرأة المناصب السيادة بما فيها منصبي الولاية العامة والوزارة وهذا الرأي يمتد إلى الوقت الحاضر ويمثل الاتجاه المعارض أما الاتجاه الثاني الذي لا يمنع المرأة من تولي المناصب السيادية فهو الاتجاه الأقوى والأكثر قبولية في

٣٠ - سورة النساء،الاية رقم ١.
٣١ - سورة الحجرات،الاية رقم ١٣.
٣- سورة النساء،الاية رقم ٣٢.

المجتمعات الإسلامية ولم يعد يثير الكثير من الجدل والخلاف [٣٣]، لقد جعل الخالق سبحانه وتعالى نفسية المرأة تنسجم مع مهام و وظائفها الفطرية وطبيعتها التي تقوم بها لان نفسية المرأة تتناسب و فطريتها الأنثوية وروحيتها اللطيفة وأمومتها الرحيمة ورعاية البيت وتربية الأولاد فهي حنونة رقيقة لها القدرة على الرعاية والأمومة ملا يقدر عليها الرجل هذه الصفات في اغلبها لم تتوفر في الرجل او بنسبة اقل وعليه فان التشريع الإسلامي قد راعى ظروفها ونفسيتها الفطرية [٣٤]جاء التشريع الإسلامي دينا متكاملا مهتما بالحياة بجزيئاتها واستوعب كل ما في الحياة وغير مجراها وأعطى الحقوق الإنسانية لكل من الرجل والمرأة على حد سواء ،والتشريع الإسلامي قد وضع نظاما متكاملا لتنظيم حياة المرأة وابرز حقوقها بنصوص وآيات قرآنية وأحاديث نبوية وأقوال مأثورة للمفكرين الإسلاميين ..أما فيما يخص بقية مسائل و واجبات المرأة وحقوقها من ناحية المهر والقوامة والإرث فأن لدى الفقهاء الكثير من التبريرات المنطقية حول أحكام الإسلام ، والتي تتمحور في النظر إلى المجتمع ككل وليس على إنهم أفراد ولذا بدلا من الحديث عن حقوق الإنسان ،إنسان روسو الطبيعي الذي يعيش حسب قوانين الطبيعة مما يضطرنا الحديث عن حقوق المرأة الفرد انطلق الإسلام من حقوق الأسرة كنقطة بدء زمن ثم تفرع عنها بعدها حقوق الأفراد والذي يكونون الأسرة أي بدأ بالكل الإنساني والاجتماعي ثم تبعه بالأفراد [٣٥]

في الوقت الذي شهدت فيه التعاليم الإسلامية المتعلقة بحقوق المرأة طفرة من ناحية حصول المرأة على حقوقها مالبثت ان تراجعت مستعيرةً صورة الوأد بشكل

٣٣ - احمد علي محمد و شروق اياد خضير ، " شبهات حول حقوق المرأة في الإسلام "، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ، العدد الرابع، المجلد الأول ،(٢٠١١) ، ص١٣٤ .
٣٤ - ياسين محمد حسين الدليمي ، مصدر سبق ذكره ، ص٢٩ .
٣٥ - عبدالوهاب المسيري ، مصدر سبق ذكره،ص٣٨.

رمزي [٣٦] و نرى إن مجتمعاتنا انتهكت حقوق المرأة التي أعطتها لها تعاليم الإسلام وحتى هذه الانتهاكات تتردد في حديث الناس العادي وأصبحت قواعد لا يمكن كسرها فطالما نسمع عن تدني ذكاء المرأة ونقص عقلها وعدم اتزانها ولا تصلح الا للبيت وعدم قدرتها على تولي القيادة وليس لها رأي(شاوروهن وخالفوهن) وصلت في بعض المناطق الريفية وحتى بعض المدن لا تعطى من الإرث نصيبها الذي اقره لها الإسلام ، ونرى ان هذا الخطاب الاجتماعي الرجعي بعضا منه يتردد في الخطاب الديني المتعنت ومتشدد لا يقبل إلا بظاهر النص ولا يبالي بالتفسيرات المختلفة للنصوص استلهاما وتطبيقا عمليا على المستويين المجتمعي والقانوني [٣٧]هو من أكثر أسباب عدم حصول المرأة على حقوق مساوية للحقوق التي يتمتع بها الرجال إن أكثر ما يثير الاهتمام في دراسة المرأة في المجتمعات المسلمة إن أصل المساواة لم يحض بما يستحقه من اهتمام في حين بقى تركيزهم منصبا فقط على حالات التمايز بين الرجل والمرأة [٣٨] يرجع إلى الفهم الشعبي العام للنصوص الدينية الإسلامية المرتبطة بالمرأة ومنها مثلا نصيب المرأة من الميراث على اساس إن للذكر مثل حظ الأنثيين وموقع المرأة من الشهادة أمام القضاء باعتبار إن شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد وتفسيره انه انتقاص وغير ذلك من الأمور ان هذا الفهم الشعبي للنصوص الدينية يمثل إشكالية ثقافية تتناقض فيها تلك الرؤية

٣٦ - فهمي هويدي،مكانة المرأة في الإسلام،ص٣ ،متوفر على الموقع الالكتروني :

ww.arabhdr.org/publications/other/ahdr/papers/2005/howeidy.pdf

٣٧ - مازن حسن ، " حقوق المرأة في مصر في الخطاب السياسي والديني والثقافي" ، في بهي الدين محرر، *حقوق الانسان عبر الثقافات* (القاهرة : مركز القاهرة لحقوق الإنسان ،٢٠١٠)، ص٣٥ .

٣٨ - فهمي هويدي، مصدر سبق ذكره ، ص٣ .

الشعبية من ناحية والرؤى المستمدة من الغرب [٣٩]وبالتالي يجعل قضية المرأة في مركز مختلف في التصور الإسلامي –الشعبي عن التصورات الثقافية الأخرى ربما لدينا أعمال كافية التي تشرح رأي الدين الإسلامي للمرأة ولكن نفتقد إلى الإعمال التي تفرض رأي و وعي وسلوكيات تجاه المرأة وهو ما دفع النظرة الشعبية للمرأة إلى مبالغة المجتمعات في صور حماية الزائدة للمرأة وقدسيتها في الإسلام حتى أصبح الاحتفاظ بالمرأة أشبه بالبقاء عليها كتحفة أثرية وأصبحت حياتها هي قيدها وحمايتها الزائدة هي مصدر تهديدها لكونها تضعف من قدراتها على استخدام إمكانياتها وتسلبها فرص التعامل المستقل مع خبرات الحياة الممتدة خاصة عند حدوث أزمات أسرية وكوارث تلم بالرجل ، الرجل الذي يفترض فيه انه البوابة الرئيسية لتعاملها مع المجتمع وحمايتها منه في نفس الوقت، وقد أظهرت الدراسات الاجتماعية إن الخطابات الدينية في كثير من الأحوال تتأثر بالخطاب الثقافي السائد في المجتمع بل ويتضح أحيانا إن بعض التفسيرات الدينية التي يتم طرحها تكون خاضعة للموروث الاجتماعي لم يعمل على تفسير النصوص الدينية بشكل جلي ،كما يظهر من خلال قراءة الخطابات المصاحبة لإقرار حقوق النساء غلبة احترام العادات والتقاليد المجتمعية والموروث الثقافي على الخطابات الدينية [٤٠] ونرى هنا إن التقاليد والموروث الاجتماعي طغت على التعاليم ، فمن المفترض العلاقة بين نصوص وتصورات الدين وبين الواقع علاقة غير جامدة وإنما هي متغيره عبر الزمان والمكان وربما كان مجتمعنا بحاجة ماسة إلى جهود بحثية وأعمال ترصد تلك الجدليات بين المثال والواقع [٤١] .إن الخطاب المجتمعي السائد الاجتماعي يلعب دورا كبيرا في انتهاك حقوق المرأة فهو يمارس ضغطا على الرجل لكي يضغط

٣٩ - محمود عبدالرشيد بدران ، *علم الاجتماع ودراسات المرأة –تحليل استطلاعي* ،(جامعة القاهرة: مركز البحوث والدراسات الاجتماعية ، ٢٠٠٢) ،ص٥٠ .
٤٠ - مازن حسن ، مصدر سبق ذكره، ص٣٥ .
٤١ - محمود عبدالرشيد بدران ، مصدر سبق ذكره ،،ص٤٩ .

P- ISSN:2075-2024
E-ISSN: 2706-5804

بدوره على المرأة ،فالرجل أيضا هنا هو تابع للمجتمع كما المرأة تابعه ، وهو ما يجعل النساء يقبلن العنف الذي يمارسه الرجال ضدهن كوسيلة تعويضية وتغييب التفسيرات الدينية في تلك الممارسات في حين يظهر بجلاء الخطاب الثقافي المجتمعي السائد [٤٢].وربما المرأة هي نفسها تلعب دورا في تقهقرها أمام الرجل من خلال انزواءها وراء أنوثتها وكثير هي الأمثلة في الواقع عندما تسنح الفرصة لامرأة ما لتسنم منصب أو عمل قيادي نرى البعض من النساء تقدم الاعتذار بسبب إنها امرأة *.

ونخلص مما سبق إن التعاليم الإسلام أعطت حقوق للمرأة قائمة على مساواة عادلة وليست مطلقة قائمة على توزيع الأدوار وتكامل الجنس دون تفضيل مطلق ولا تمييز ضد احد الجنسين وقدم الإسلام قيمة العدل على قيمة المساواة ،الا ان الموروث الاجتماعي والعادات والأعراف هي المتحكمة في المجتمع المسلم إنّ مسألة تحرير المرأة، تحريرا صحيحا ، هيّ مسألة جوهريّة و ملحّة للغاية في هذا الـزّمان، و ذلك لاعتبارات عدّة. فتحريرها تحريرا حقيقيّا مسؤولا، كما تقتضيه الشريعة الإسلامية ، و رفع اليد عنها و الكفّ عن ظلمها و استغلالها، ، لأنّ ذلك من حقّها الطّبيعي و الشرعي .

III.المبحث الثالث

عالمية حقوق المرأة والخصوصية الثقافية الإسلامية

إن عالمية حقوق المرأة موضوع شائك لانه يتعارض مع العادات والتقاليد والأعراف و الخصوصية الثقافية للمجتمعات الإسلامية ،فالاسلام انطلق في نظرته

٤٢ - مازن حسن ، مصدر سبق ذكره، ص٣٦ .

*الباحث واجه الكثير من هذه المواقف خلال العمل الاداري فعند تكليف النساء بأي منصب او رئاسة لجنة او حتى مقررية قسم نلاحظ اعتذار الكثير من النساء لتولي المهام بحجة انهن نساء بالرغم من حاجة الى العنصر النسوي في العمل نتيجة ان اكثر من نصف طلاب هم اناث.

الى المرأة باختلاف جذري ما تناولته الوثائق والتوصيات الاممية ،فضلا عن ان النقاش الفكري حول ما اذا كانت حقوق المرأة عالمية او نسبية ثقافية هو نقاش عالمي لا يخص منطقة واحدة محددة او دين محدد و قد طرح العديد من الباحثين وأنصار ومعارضي مفهوم العالمية حججا متنوعة ذات صلة بخلفياتهم الثقافية والدينية ، إذ تفترض اغلب الاتفاقيات والمواثيق والتوصيات على ان حقوق المرأة هي حقوق عالمية ويجب ان يتمتع بها جميع البشر بغض النظر عن خلفياتهم الدينية والجنسية والقومية واللغوية وعلاوة على ذلك فقد تم التأكيد على هذا المفهوم العالمي لحقوق الانسان مرارا في ديباجة المعاهدات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان وأكد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا عام ١٩٩٣ على عالمية حقوق الإنسان ومع ذلك لم تتوصل الدول والباحثون بعد الى موقف مشترك حول الطابع العالمي لحقوق المرأة [٤٣] ، في حين يعد البعض ان مفهوم العالمية غير مقبول وغير معترف به من قبل الجميع فحقوق المرأة لم تتوصل بعد العالمية التي يدعونها لأنها تواجه مشاكل حقيقية نظرا لاختلاف الثقافات وفي المعنى نفسه يقول احد الفقهاء الفرنسيين ان اعلان العالمية صنع غربي وبطريقة انفرادية والتأكيد على العالمية هو تأكيد على ان لمفهوم الغربي مفهوم عالمي وهذه عبارة عن اشبع لإحساس التفوق الغربي[٤٤] ان الحفاظ على حقوق المرأة يفترض الابتعاد عن المساس بحقوق الشعوب والأمم كجماعة من حيث لا يتم الاعتداء على قيمها ومقدساتها أو المس بثوابتها الدينية والأخلاقية التي أسسها أبناء الأمة . وكل ما يلاحظ على المواثيق الدولية التي تخص حقوق الانسان انها تعبر عن وجهة نظر الدول الغربية فعند التمعن فيه لا نجد سوى

٤٣ - معتز الفجيري ، محاولات رأب الصدع بين عالمية حقوق الانسان والخصوصيات الدينية والثقافية ، في بهي الدين حسن محرر،مصدر سبق ذكره، ص١١ .

٤٤ -نقلا عن سرور طالبي ،"عالمية حقوق الإنسان والخصوصية العربية الإسلامية"، *مجلة جامعة الجنان لحقوق الإنسان* ،العدد ٣، قسم حقوق الإنسان –جامعة الجنان ، لبنان ،حزيران ،(٢٠١٢)،ص ١٥ .

محاولة لتثبيت المذهب الفردي حيث تذكر عبارات (كل شخص،كل فرد ، كل انسان)[٤٥]

ان ما نعيشه اليوم هو مرحلة تتداخل فيها سياسات الدول مع القانون الدولي وترسم أطرها قرارات مجلس الأمن والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية إلى درجة التي زالت معها الحدود الفاصلة بين (حق التدخل الإنساني) وحق (ممارسة السيادة الوطنية) وذلك ما ينذر بعصر جديد بالتشكل دخل معها المجتمع الدولي حقبة جديدة من التطور والتغير وغدت مفاهيم مثل المصلحة الوطنية والسيادة فاقدة لقدسيتها لمصلحة العدالة الإنسانية وفيه الدول الكبرى تتعاطى مع هذه المفاهيم وفق ميزان المصلحة وهو ما يمكن إن نتلمسه من خلال إمعان النظر والتفكير في آلية التفاعل الدولي فيما يخص القضايا الدولية .[٤٦] والغريب ان بعض الاتفاقيات بخصوص حقوق المراة وعلاقتها في الزواج أو الأسرة والإرث وغيره هي تحكم العلاقات بين المواطنين وهذا استثناء للقانون الدولي لان الاتفاقيات الدولية يجب ان تحكم علاقة الدول مع بعضها وبالرغم ان الاتفاقيات تنص عل احترام السيادة الوطنية ولكن اغلب بنودها عبارة عن تدخل في شؤون البلدان وإنهاك لسيادة الدول في جميع الخصوصيات[٤٧] والعالمية لا تنتهك السيادة فحسب بل الخصوصية الثقافية للمجتمعات المسلمة من حيث تجريد كل تعاليم الدين التي تخص المرأة واستبدالها بتعاليم الرؤية الغربية باعتبار الدين عائق لحقوق المرأة ، و لقد تأكد انه لا يمكن لأية ثقافة من الثقافات ان تنمو وتتطور الا اذا كانت ذات صلة بدين من الأديان فالدين وحدة هو الذي يكسب الحياة الاجتماعية معناها ويمدها

٤٥ - سناء كاظم كاطع ، *الفكر الاسلامي المعاصر* ، منشورات لسان الصادق ،دار الغدير ٢٠٠٥،ص٩٥.

٤٦ - حميد موحان الموسوي و شذى حسن زلزلة ، " حقوق الانسان بين العولمة والعالمية"، *مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية* ، العدد ٢٧ ،(٢٠٠٩)،ص١٢٩ .

٤٧ - مثنى امين الكردستاني ، مصدر سبق ذكره ،ص٣٠٥.

بالإطار الذي تصوغ فيه اتجاهاتها وأمالها وما كانت حياة الإنسان ان تحكمها القوى الروحية المادية ولا سبيل الى الفصل بينهما فأن الإيمان الديني السليم لا يتعارض مع الفكر الإنساني الحر بل ان الدين في مفهوم الإسلام يدفع الإنسان الى التفكير الحر ويصده عن الجمود الفكري والتعصب [٤٨] فنلاحظ في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تنص صراحة في فقرتها (و) المادة الثانية على اتخاذ جميع التدابير المناسبة بما فيها ذلك التشريعي منها لتغيير وابطال القائم من القوانين والانظمة والاعراف والممارسات التي تشكل تميزا ضد المرأة[٤٩]وقد طلب من الباكستان و ليبيا ان يعيدوا قراءة تفسير القران بما يتوافق مع الاتفاقية [٥٠].

في حين ان المنظمات الدولية صاغت وثائق واتفاقيات حقوق المرأة وفق مفاهيمها الليبرالية وأهملت الثقافات الأخرى والثقافة الإسلامية كانت بعيدة او أنها لم تساهم بالشكل الذي يلزم في صياغة المواثيق العالمية لحقوق المرأة فلم تبرز ثقافتها في ذلك و وجدت نفسها مضطرة للتمسك بخصوصيتها الثقافية الاسلامية ضد التي تتعارض ثقافتها وتمسكها في هذا الجانب مشروع غير انه وفي حالات أخرى تجعل من هذه الخصوصية ذريعة لانتهاك حقوق المرأة [٥١] كما إن جميع قضايا المرأة التي نوقشت في هذه المؤتمرات لم يكن للدين ذكر وإنما دينهم الذي يستندون إليه في حل المشاكل المرأة والمطالبة بحقوقها من وجهة نظرهم هو دستور هيئة الأمم المتحدة وميثاقها ، فعلى سبيل المثال في المناقشات التي تحصل عقدت مؤسسة الاخوات العالميات مؤتمرا في الولايات المتحدة عام ١٩٩٥ ضم متخصصين من الشرق الاوسط و غربيين ومغتربين من المنطقة لمناقشة اثر برنامج عمل بكين على تطوير حقوق النساء في المجتمع الإسلامي وقد وافقت اغلب المشاركات بالمؤتمر على عالمية

٤٨ - علي معزوز ،" الخصوصيات الثقافية وعالمية حقوق الانسان"، (رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق والعلوم التجارية ،جامعة بومرداس) ،الجزائر ،ص١٠٥.
٤٩ - فؤاد عبدالكريم بن عبدالعزيز، مصدر سبق ذكره ،ص٢٤.
٥٠ - مثنى امين الكردستاني ، مصدر سبق ذكره ص٣٠٣.
٥١ - علي معزوز ،المصدر السابق ،ص١٠٣ .

برنامج عمل بكين فيما يتعلق بتعريف حقوق الإنسان وما يشكله ذلك من تقدم رئيسي في النقاش السياسي الدائر حول حقوق النساء في المنطقة وقد رفضت المشاركات الأطروحات التي ترى التراث المحلي موضوع حوار كما رفضن الزعم القائل ان للاسلام مثله القانونية والأخلاقية العالمية بدعوى ان ذلك يطرح النسبية الثقافية وقد توحد راي المشاركات في رفضهن الاستخدامات السياسية للاسلام بينما اقترحت البعض احتياج النساء المسلمات الى استعادة النساء الى الإسلام والاصلاح الاسلامي من اجل مكافحة لأصولية وأيضا رفضت الغالبية هذا المشروع باعتباره شاقا [٥٢] و لقد اخطأ الغرب عندما حاولوا نظروا الى الاسلام على انه دين فقط فحاولوا ان يتعرفوا عليه كما يتعرفوا على دينهم ولكن الحقيقة الواقعة ان الاسلام حركة اجتماعية واخلاقية الدين جانب من جوانبها [٥٣].

ان التسليم بعالمية حقوق المرأة لا يعني بالضرورة نفي الخصوصيات الثقافية والحضارية لهذا الشعب او لهذه المجموعة من الشعوب او تلك والسبب في ذلك يرجع إلى إن هناك قاسما مشتركا على مستوى بعض المفاهيم بين النظم القانونية والثقافات المختلفة فيما يتصل بحقوق المرأة الا انه وبالقدر نفسه توجد خصوصيات من الضروري عدم إغفالها والحفاظ عليها[٥٤] كما ان ليس معنى خصوصية الثقافة للأمة أن تضل جامدة او إن تنغلق دون ان تتطور ولكن معناه ان أسسها وقيمها هي انسب لها والقاعدة هي عدم انعزال ثقافة أي ثقافة فهي تأخذ وتعطي ولكن عليها أولا أن تحتفظ بمقوماتها الأساسية، ويرى جاك دونللي في تعريفه للخصوصية الثقافية من وصف الثقافة بالنسبية ويرى إن هذه النسبية حقيقة لا يمكن تجاهلها و يؤكد ان

٥٢ - ميرفت حاتم ،" في عين العاصفة :المجتمعات الاسلامية والنساء المسلمات في خطاب العولمة "،في ميرفت حاتم محرر،*نحو دراسة النوع في العلوم السياسية* ،(القاهرة : سلسلة ترجمات نسوية،مؤسسة المرأة والذاكرة ، ٢٠١٠)، ص١٥٦.
٥٣ - علي معزوز ،المصدر السابق ،ص١٠٦.
٥٤ - حميد موحان الموسوي و شذى حسن زلزلة ، مصدر سبق ذكره، ص١٣٧ .

الخصوصية الثقافية في أكثر أشكالها تطرفا يعني ان الثقافة هي المصدر الوحيد لصحة أي حق أو حكم أخلاقي في حين يرى العالمية في أقصى حدود تطرفها إن الثقافة لا صلة لها بقيمة الحقوق والأحكام الأخلاقية ذات الصحة لعالمية ثم يحاولوا التوفيق ما بين المفهومين الراديكاليين للخصوصية الثقافية والعالمية وينتهي إلى ما أطلق عليه بالواقعية الثقافية التي تعترف بالطابع العالمي وفي نفس الوقت تسمح بنوع من الاستثناءات والخصوصيات [٥٥]

إلا إننا لا ننكر إن دول الغرب تحاول تعميم مفاهيمها ونقلها من الخصوصية إلى العالمية وقد برزت مع هذه المتغيرات ان مفاهيم السيادة الوطنية ذهبت إدراج الرياح ولم تعد مفاهيم الاستقلالية من الثوابت بل تحولت إلى قضية خلافية تخضع لوجهات نظر مختلفة وأصبح من حق المجتمع الدولي التدخل في حماية حقوق الإنسان وليس ثمة تقنين دولي لهذا الحق [٥٦] فإستراتيجية الأمن القومي الأمريكي لعام ٢٠٠٠ أكدت مجددا على أهمية حقوق الإنسان لأهداف السياسة الخارجية الأمريكية وتوسيع رقعة الحرية بما يسهل عملية فرض سطوتها والتي لا تتوقف بالتحكم بالشعوب وفرض عليها ثقافتها [٥٧] فغياب الضبط ألمفاهيمي لمفهوم العالمية فتح الباب واسعا أمام القوى الضاغطة بقصد جعل النصوص القانونية تتوافق مع مصلحتها الوطنية الخاصة ويخدم قضايا وأجندات معينة أو بما يخلق رأيا عاما دوليا معاديا لثقافات مغايرة مثل الثقافة الإسلامية ولهذه الاعتبارات بقيت الوثائق الإنسانية محدودة الفعالية والاستقلالية لارتباطها في نهاية الأمر بسياسة القوى المؤثرة داخل المنظمات الدولية .

٥٥ - علي معزوز ،مصدر سبق ذكره ،ص١٠٠-١٠١ .
٥٦ - حميد موحان الموسوي و شذى حسن زلزلة ،مصدر سبق ذكره، ص١٣٤ .
٥٧ - سمير الشيخ علي ، " العولمة والتكامل الاقتصادي العربي" ، *مجلة جامعة دمشق* ، العدد الاول ، المجلد ١٨، (٢٠٠٢)،ص١٦٨.

أما من حيث موقف الدول الإسلامية فإنها تشكك الدول الإسلامية عموما بصفة عالمية وعولمة حقوق الإنسان لان الأساس في هذه العالمية والمتمثل في الوثائق الدولية لحقوق الإنسان يحتوي على بعض المبادئ المناقضة لمبادئ والأعراف الإسلامية (٥٨) والكثير من الوثائق والاتفاقيات غلفتها ببعض التحفظات، إلا إن ورغم تحفظ الكثير من الدول الإسلامية على على بعض فقرات الاتفاقيات الا ان غالبا ما تحتوي هذه نص على عدم جواز التحفظ على المواد التي تعتبر جوهر الاتفاقية وهذا القيد المطلق يجعل اغلب تحفظات التي تحتاجها الدول الإسلامية غير ذات قيمة[٥٩]

إلا ان ما يدعوا إلى القلق ان اغلب الدول الإسلامية في المنطقة العربية في الوقت الحالي تعاني من أوضاع سياسية مربكة وتحولات نحو الديمقراطية من الممكن ان تقوم بتنازلات في الظرف الحالي تحت ضغوط من الخارج وهناك مؤشرات على ذلك منها خطاب ألقاه احد زعماء الدول العربية بمناسبة العيد الرابع والخمسين لإعلان حقوق الإنسان أكد على ان هذا الإعلان الذي قبلت به شعوب دول العالم يتضمن المبادئ العريضة لحماية حقوق الإنسان في كل الدول ويشكل طريقا موحدا تتبعه كل الشعوب والأمم بهدف تشجيع الاعتراف والدفاع عن هذه الحقوق، وبعدها عندما ادى الرئيس التونسي منصف المرزوقي اليمين الدستورية في كانون الاول ٢٠١١ تعهد باحترام وتطبيق أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتكررت تصريحات كثيرة من قبل قادة الدول العربية [٦٠]

وهذا يستوجب في تقديرنا مراجعة الوثائق التي تمس الخصوصية الثقافية الإسلامية بشكل منهجي يهدف تضمينها كل ما يحول دون ازدواجية المعايير والكيل بمكيالين

٥٨ - سرور طالبي ،مصدر سبق ذكره ،ص ١٧ .
٥٩ - مثنى امين الكردستاني ، مصدر سبق ذكره ص٣٠٥.
٦٠ - سرور طالبي ،مصدر سبق ذكره ،ص١٨.

وتجنب الخط الذي تفرضه الدول المتسلطة ذات النفوذ الأقوى وبعض المنظمات الدولية في تسويق وجهة نظر أحادية الجانب بالقوة بشأن حقوق المرأة مما يفقدها مصداقيتها التي يجب عدم التنازل عنها او الانبهار بها او الانجرار وراء الضغوطات الخارجية [٦١].

الخاتمة

من خلال ما تناولناه في ثنايا البحث فقد توصلنا الى بعض الاستنتاجات والتوصيات والتي ندرجها في النقاط الاتية:

اولا:الاستنتاجات

نجد ان الفكر الغربي انطلق في تحديد حقوق المرأة من الفلسفة الفردية في حين ان المجتمعات المسلمة في طبيعتها الاجتماعي وسياقها الثقافي والديني تعتمد على الفلسفة الجماعية والتي تفترض تكامل الادوار بين المرأة والرجل باعتبار ان ادوارهما متمايزة تتلائم ونظام العمل والاسرة ، في حين النظرة الغربية جعلت من حقوق المرأة أشبه بفوضى تضرب الأسرة والعلاقة الزوجية والمجتمع، وهو ما يتعارض مع مبدأ الإسلام الذي يهدف الى الحفاظ على الأسرة والمجتمع ، وهو ما دعا بالدول المسلمة أن تنادي بالحفاظ على الخصوصية الإسلامية تجاه مقررات حقوق المرأة لأنها تمس تعاليم الديانة الإسلامية ومقرراتها، إلا انه من ناحية أخرى نجد ان دعوات الخصوصية الثقافية قد تكون حججاً لانتهاك حقوق المرأة و منفذاً لتواصل الاضطهاد ضد المرأة ، في حين ان المرأة لم تعطى الحقوق التي منحها لها الإسلام بشكل متكامل بل نلاحظ هيمنة الموروث الاجتماعي والشعبي في النظرة الى المرأة في اضطهادها . مع ذلك على الدول الاسلامية في مجال حقوق المرأة ان

٦١ - سمير الشيخ علي ، مصدر سبق ذكره ،ص١٦٨.

تنفض عن أنفسها غبار التبعية والبحث عن حلول لمشاكلنا نولدها من نماذجنا المعرفية ومن منظومتنا القيمية والأخلاقية والدينية ومن إيماننا بإنسانيتنا المشتركة وهي منظومات تؤكد ان المجتمع الانساني يسبق الفرد، ولا يمكن إبراز الخصوصية الثقافية الإسلامية ولا يمكن إبراز عظمة هذا الدين الا بالمشاركة الفعالة في الحركة العالمية لحقوق المرأة ولن تتم هذه المشاركة إلا سبقتها وحدة فكرية حول موضوع حقوق المرأة في الدول الإسلامية ويمكن إبرازها عن طريق إصدار اتفاقية إسلامية شاملة لحقوق المرأة تحمل نظرة جديدة للحقوق منطلقها الأساسي الإسلام ، فبدل ان تكون مضطرة للتمسك بخصوصيتها الثقافية الإسلامية بالضد من مقررات حقوق المرأة يجب دفع الثقافة الإسلامية بقوة للمساهمة بالشكل الذي يلزم في صياغة المواثيق العالمية لحقوق المرأة بما يساهم في الحد من انتهاكات حقوق المرأة في المجتمع المسلم ويحافظ على الهوية الثقافية والخصوصية الدينية ، كما ان العالمية في حقوق المرأة لا تعني تراجع وتهميش والغاء الهوية الوطنية و الاجتماعية كما ان الانتماء الانساني لا يعني عدم الانتماء الى الوطن وسقوط الولاء للاسرة والجماعة والطائفة او الامة بل ان التواصل مع القضايا العالمية كقضية حقوق المرأة لا يعني فقدان الاتصال بالواقع الاجتماعي والديني والاخلاقي ولكن على العكس يكون التواصل يجب ان يعزز القيم الانسانية الموجودة في المجتمع قد اعطى الإسلام المرأة حقوق كاملة تنسجم مع شخصيتها وقدراتها وكفايتها وتطلعاتها ودورها الرئيس في الحياة وفي التصور الإسلامي يشكل المجتمع وحدة ومتكاملة يتم فيها التعامل مع الرجل والمرأة بصورة شاملة ويؤكد القران الكريم والسنة النبوية على وحدة الامة الاسلامية بعناصرها الحيوية لكل من المرأة والرجل شخصيته ومكانته في المجتمع الاسلامي.وان يكون لموضوع الاسرة المنطلق الاساسي للحديث عن حقوق المرأة لما لها من دور كبير في المجتمع المسلم وان لا تتم مناقشة حقوها من النظرة الفردية ،ان للاسرة دور فعال وايجابي لتقدم المجتمع حيث ان تماسك الاسرة

وتعاونها يؤدي الى استقرارها كما ان التعاون بين افراد الاسرة والتحية فيما بينهم له انعكاسات انسانية كون الاسرة الخلية الاولى للمجتمع والتي تلعب دورا رئيسيا في التغيير والتقدم لا يمكن فرض حقوق واحترام حقوق بانتهاك حقوق اخرى اكبر شانا منها واهمية. دفع الى الدراسات الاسلامية التي تفرض رأي و وعي وسلوكيات تجاه المرأة وخلق ترابط بين التصورات الثقافية الاسلامية لحقوق المرأة وبين الواقع الاجتماعي وتشذيب ما علق في التفسيرات الدينية تجاه المرأة من الموروث الاجتماعي والتقاليد والاعراف التي بقيت عالقة في السلوك الاجتماعي .

ثانيا:التوصيات

١- نوصي بان تاخذ المنظمات الاقليمة الاسلامية دورها في ترسيخ حقوق المراة من خلال اصدار مجموعة من العهود والمواثيق التي تؤكد على اهمية دورها وليس الاقتصار على جهد المنظمات الدولية ذات الطابع الغربي.

٢- الحرص من قبل الدول الاسلامية في ترسيخ حقوق المراة بما يتناسب وقيم المجتمعات الاسلامية ومنطلقاتها .

٣- ان تاخذ الدول الاسلامية دورها في توعية المجتمعات الاسلامية باهمية حقوق المراة وابراز الجوانب المغيبة في الدين الاسلامي الحنيف بهذا الخصوص وعدم الاقتصار على الفهم الشعبي للنظر الى المراة

المصادر

اولا: القران الكريم

ثانيا:الكتب

١-احمد المنياوي. جمهورية افلاطون ،القاهرة : دار الكتاب العربي للنشر ،٢٠١٠.

٢-امام عبدالفتاح امام. ارسطو والمرأة ، القاهرة: مكتبة مدبولي ،١٩٩٦.

٣-امام عبدالفتاح امام. جون لوك والمرأة ، القاهرة : دار التنوير للطباعة والنشر ،٢٠٠٩.

٤-برهان غليون. نقد السياسة والدين، بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،١٩٩٣.

٥-بهي الدين حسن (محرر). حقوق الانسان عبر الثقافات ، القاهرة : مركز القاهرة لحقوق الانسان، ٢٠١٠.

٦-جون ستيورات مل. استعباد النساء، ترجمة امام عبدالفتاح امام ، القاهرة : مكتبة مدبولي ،١٩٩٥ .

٧-سناء كاظم كاطع. الفكر الاسلامي المعاصر ، ط١، منشورات لسان الصادق ،دار الغدير ٢٠٠٥.

٨-صموئيل هنتغتون. صدام الحضارات ..اعادة صنع النظام العالمي ، ترجمة طلعت الشايب، القاهرة: دار سطور ،١٩٩٩.

٩-عبدالوهاب المسيري. قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الانثى ، القاهرة : نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ،اغسطس ٢٠١٠.

١٠- فؤاد عبدالكريم بن عبدالعزيز. العدوان على المرأة في المؤتمرات الدولية، الرياض : مجلة البيان ،٢٠٠٥ .

١١- مثنى امين الكردستاني. حركات التحرير المرأة من المساواة الى الجندر دراسة اسلامية نقدية،القاهرة : دار العلم للنشر والتوزيع ،٢٠٠٤.

١٢- محمود عبدالرشيد بدران. علم الاجتماع ودراسات المرأة –تحليل استطلاعي ، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية ،جامعة القاهرة ، ٢٠٠٢ .

١٣- مهدي محمد القصاص. علم الاجتماع العائلي ،كلية الاداب جامعة المنصورة ،٢٠٠٨.

١٤- ميرفت حاتم محرر. نحو دراسة النوع في العلوم السياسية ،سلسلة ترجمات نسوية، القاهرة : مؤسسة المرأة والذاكرة ، ٢٠١٠ .

١٥- هدى محمد مثنى. المشاركة السياسية للمراة العراقية بعد عام ٢٠٠٣، عمان : مركز عمان لدراسة حقوق الانسان ،٢٠١٢.

ثالثا- رسائل الماجستير :

١-علي معزوز. " الخصوصيات الثقافية وعالمية حقوق الانسان" ، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق والعلوم التجارية ،جامعة بومرداس ،الجزائر،٢٠٠٥.

رابعا – المجلات:

١- احمد علي محمد و شروق اياد خضير. " شبهات حول حقوق المرأة في الاسلام" ، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ، العدد الرابع، المجلد الاول ،(٢٠١١).

٢- حميد موحان الموسوي و شذى حسن زلزلة. " حقوق الانسان بين العولمة والعالمية"، مجلة مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، العدد ٢٧ ، (٢٠٠٩).

٣- سرور طالبي. " عالمية حقوق الانسان والخصوصية العربية الاسلامية"، مجلة جامعة الجنان لحقوق الانسان ،العدد ٣، (٢٠١٢).

٤- سمير الشيخ علي. " العولمة والتكامل الاقتصادي العربي" ، مجلة جامعة دمشق ، العدد الاول ، المجلد ، ١٨، (٢٠٠٢).

٥- كواكب صالح حميد. " المرأة والالتزمات الاسرية" ، مجلة الاستاذ ،العدد ٢٠١،كلية التربية ابن رشد ، (٢٠١٢).

٦- وليد سالم محمد. " اشكالية حقوق الانسان في النظم السياسية العربية واثرها في التنمية " ، مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية ،العدد ٨،المجلد١٢، (٢٠٠٥).

٧- ياسين محمد حسين. "حقوق المرأة بين النصوص التشريعية الغربية الحديثة وبين الواقع الاجتماعي" مجلة قضايا سياسية ،العدد ٢٢/٢١، كلية العلوم السياسية جامعة النهرين ، (٢٠١٠).

٨- ياسين محمد حسين الدليمي. " حقوق المرأة و مكانتها في التشريع الاسلامي" ، مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية ، العدد٦، المجلد ١٧ ،(حزيران ٢٠١٠) .

خامسا- الصحف:

١- وفيق غريزي ، لماذا لم يكن جان جاك روسو ثوريا اتجاه المرأة ، جريدة المستقبل اللبنانية ، العدد ،٤٠٣٨الاحد ٢٦ حزيران ٢٠١١ .

سادسا- المواقع الالكترونية:

١- فهمي هويدي، مكانة المرأة في الاسلام،ص٣ ،متوفر على الموقع الالكتروني :

www.arab-
hdr.org/publications/other/ahdr/papers/2005/howeidy.pdf

٢- نعمان عبدالغني ،مكانة المرأة الانسان في المجتمع العربي ،موقع الجمعية الدولية للمترجمين واللغوين العرب
http://www.wata.cc/forums/showthread.php?51755-%